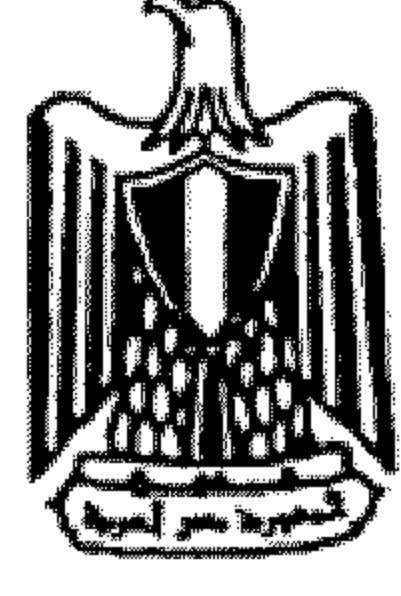




بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ / / ٢٠٠

جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

قرار وزاري

رقم (٤٢٦)، بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٢٢

بشأن الترخيص لمدرسة جرين هايتس الدولية التي تطبق المناهج الخاصة بتدريس
(المناهج البريطانية) للمرحلة الثانوية

وزير التربية والتعليم

بعد الإطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ،
وعلى القرار الوزاري رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٢ ،
وعلى القرار الوزاري رقم (٣٠٦) لسنة ١٩٩٣ بشأن التعليم الخاص ،
وعلى البروتوكول الموقع بين وزارة التربية والتعليم وكلاً من المركز الثقافي البريطاني وجامعة كامبريدج
وجامعة إيدكسل ،
وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٥) لسنة ٢٠١١ بشأن شروط ترخيص وتنظيم العمل بالمدارس التي تطبق مناهج
خاصة،
وعلى القرار الوزاري رقم (٣٩١) لسنة ٢٠١١ بشأن الترخيص للمدرسة بتدريس المناهج الأمريكية من مرحلة
رياض الأطفال وحتى نهاية المرحلة الثانوية ،
وعلى القرار الوزاري رقم (١٤٤) لسنة ٢٠١٢ ،
وعلى القرار الوزاري رقم (٢٧٨) لسنة ٢٠١٢ ،
وعلى محضر اجتماع لجنة شئون المدارس التي تطبق مناهج خاصة بجلستها بتاريخ ٢٠١٢/٩/١٢ ،
وتحقيقاً للصالح العام ،

قرر :

المادة الأولى:

الترخيص لمدرسة **جرين هايتس الدولية** الكائنة في المجاورة ١٦ بالتجمع الأول والتابعة
لإدارة القاهرة الجديدة التعليمية - محافظة القاهرة برقم تعريفي (٠٥٢٥٦٧٩) بمعادلة المستوى العلمي
للمناهج البريطانية المعتمدة من جهة الاعتماد كامبريدج وفق الاتفاقية الموقعة بين وزارة التربية
والتعليم والمركز الثقافي البريطاني وجامعة كامبريدج ليصبح الترخيص بواقع فصل واحد وينمو لمرحلة
التعليم الثانوي بإجمالي (٣) فصول كتشغيل جزئي من إجمالي الفصول المصرح بها من الهيئة العامة
للأبنية التعليمية وبكثافة قدرها (٢٠) طالب بالفصل على ألا يتم تدريس هذه المناهج في أي مكان
آخر بخلاف مبنى المدرسة بالعنوان السابق الإشارة إليه .



بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠٠

المادة الثانية :

بالنسبة للمرحلة الثانوية يشترط لإجراء المعادلة أن يكون الطالب حاصلاً علي شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي أو ما يعادلها و مضي ثلاثة سنوات علي الأقل من تاريخ الحصول عليها قبل حصوله علي شهادة (I.G.C.S.E) وأن يؤدي الطالب المصري والطلاب الوافدين من بلاد ناطقة باللغة العربية بنجاح الامتحان في المواد التالية في المواعيد المحددة وطبقاً للقواعد المقررة :

١. بالنسبة للصف الأول الثانوي (اللغة العربية والتربية الدينية والتاريخ والجغرافيا و التربية الوطنية).
٢. بالنسبة للصف الثاني الثانوي (اللغة العربية والتربية الدينية ومواطنة وحقوق الإنسان).
٣. بالنسبة للصف الثالث الثانوي (اللغة العربية والتربية الدينية والتربية الوطنية).

المادة الثالثة:

تخضع مدرسة **جرين هايتس الدولية** لإشراف ومتابعة الوزارة والمديرية والإدارة التعليمية المختصة من جميع النواحي الفنية والمالية والإدارية على أن تلتزم المدرسة بأحكام كل من قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرار الوزاري رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٢ والقرار الوزاري رقم (٣٠٦) لسنة ١٩٩٣ في شأن التعليم الخاص وعلى البروتوكول الموقع بين وزارة التربية والتعليم وكلاً من المركز الثقافي البريطاني وجامعة كامبريدج وجامعة إيدكسل، والقرار الوزاري رقم (٢٣٥) بتاريخ ٢٠١١/٦/١٩ بشأن شروط ترخيص وتنظيم العمل بالمدارس التي تطبق مناهج خاصة والقرار الوزاري رقم (١٤٤) لسنة ٢٠١٢ والقرار الوزاري رقم (٢٧٨) لسنة ٢٠١٢، المشار إليهم.

المادة الرابعة:

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه.

وزير التربية والتعليم

(د/ إبراهيم أحمد غنيم)

